

34976 - الدليل على أن عورة الرجل ما بين السرة والركبة

السؤال

هل هناك دليل من السنة بأن عورة الرجل من السرة للركبة ؟ فلم أستطع العثور على دليل .

الإجابة المفصلة

وردت أحاديث كثيرة تدل على أن عورة الرجل ما بين السرة والركبة (وليست السرة والركبة من العورة) . انظر :
"المجموع" (3/173) "المغني" (2/286) .

من هذه الأحاديث :

1- ما رواه أبو داود (3140) وابن ماجه (1460) من حديث علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا تُبْرِزُ فَحْدَكَ ، وَلَا تُنْظِرَنَّ إِلَى فَحْدِ حَيٍّ وَلَا مَيِّتٍ) .

2- ما رواه أحمد (21989) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ عَلَى مَعْمَرٍ ، وَفَحْدَاهُ مَكْشُوفَتَانِ ، فَقَالَ : (يَا مَعْمَرُ ، غَطِّ فَحْدَيْكَ فَإِنَّ الْفَحْدَيْنِ عَوْرَةٌ) .

3- ما رواه أحمد (15502) وأبو داود (4014) والترمذي (2798) عن جرهد الأسلمي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِهِ وَهُوَ كَاثِفٌ عَنْ فَحْدِهِ ، فَقَالَ : (أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْفَحْدَ عَوْرَةٌ ؟) .

4- ما رواه الترمذي (2798) عن ابن عباس رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (الْفَحْدُ عَوْرَةٌ) .

قال الشيخ الألباني في "الإرواء" (1/297) عن هذه الأحاديث :

" وهي وإن كانت أسانيدها كلها لا تخلو من ضعف فإن بعضها يقوي بعضاً ، لأنه ليس فيهم متهم ، بل علها تدور بين الاضطراب والجهالة والضعف المحتمل ، فمثلها مما يطمئن القلب لصحة الحديث المروي بها ، لاسيما وقد صحح بعضها الحاكم ووافقه الذهبي ، وحسن بعضها الترمذي ، وعلقها البخاري في صحيحه ولا يشك الباحث العارف بعلم المصطلح أن مفردات هذه الأحاديث كلها معللة غير أن مجموع هذه الأسانيد يعطي الحديث قوة ، فيرتقي بها إلى درجة الصحيح ، لاسيما وفي الباب شواهد أخرى بنحوها " انتهى باختصار .

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة (6/165) :

" وهذه الأحاديث وإن كان لا يخلو كل منها عن مقال في سنده من عدم اتصاله ، أو ضعف في بعض الرواة ، لكنها يشد بعضها بعضا ، فينهض مجموعها للاحتجاج به على المطلوب " انتهى .

وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى العمل بمقتضى هذه الأحاديث وقرروا أن عورة الرجل ما بين السرة والركبة .

وانظر "المغني" (2/284) .

والله أعلم .